

صدر القرار الجمهوري رقم(40)سنة 200م بشأن لائحة وزارة النفط والثروة المعدنية نصت المادة (2) على التالي :

تهدف الوزارة إلى إدارة وتنمية قطاع النفط والغاز والثروات المعدنية طبقاً للدستور والقوانين وخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية والقرارات النافذة ولها في سبيل تحقيق ذلك ممارسة المهام والاختصاصات التالية :

وضع الاستراتيجيات والسياسات والخطط العامة الازمة لإدارة وتنمية النفط والغاز والثروات المعدنية وتشجيع الاستثمار في مجالاتها وتنظيم وتنسيق عملية التنفيذ والرقابة عليها القيام بالدراسات الاقتصادية والفنية لمكامن النفط والغاز والمعادن .

وضع السياسات والاتجاهات المتعلقة بتسويق وتصدير النفط الخام والغاز وخامات المعادن والمحاجر والصخور الإنسانية والصناعية .

وضع وتنفيذ الخطة الإستراتيجية لتوفير احتياط كافي من المشتقات النفطية والتنسيق بشان ذلك مع الجهات ذات العلاقة .

وضع الدراسات الخاصة بتوفير احتياجات السوق المحلي من المنتجات النفطية والخامات الأولية والوسيلة .

تحديد متطلبات صناعة النفط والغاز والمعادن والمحاجر من المنشآت الصناعية والمرافق الازمة لها .

اتفاقية مع الغير لإبرام الاتفاقيات الخاصة بالاستكشاف والإنتاج والتطوير والاستغلال للنفط والغاز والمعادن وخامات المحاجر .

تصدار الإجازات والرخص وإبرام العقود فيما يتصل باستغلال خامات المحاجر والثروات المعدنية طبقاً للقوانين والأنظمة النافذة .

عداد الأنظمة والتواص ونظم خاصة بالمستويات والمعايير المتعلقة بالعمليات النفطية والمعدنية والخدمات المساعدة لها وتصنيف الجهات المشغلة بها فنياً والرقابة عليها بما يتفق وأصول الصناعة النفطية والمعدنية العالمية وبما يضمن الحفاظ على الثروة النفطية والمعدنية وحماية البيئة وضمان الأمان والسلامة وكفاءة تلك العمليات .

وضع المعايير والإجراءات والقواعد الكافية بحسن اختيار الشركات المتقدمة بطلبات للبحث والتنقيب أو الاستثمار في مجالات النفط والغاز والثروات المعدنية للتأكد من قدراتها المالية والفنية للقيام بالنشاط .

لرقابة الفنية والمالية والقانونية على أعمال الشركات في مجال البحث عن الثروة النفطية والمعدنية واستثمارها في الجمهورية طبقاً لما تنص عليه الاتفاقيات والعقود النافذة والتراخيص الممنوحة لهذه الشركات وتسهيل عملها في مجال العمليات التي تقوم بها .

وضع وتطبيق نظام للمعلومات في مجالات نشاطها بالتنسيق مع الأجهزة المعنية وتوثيق البيانات والوثائق القانونية والفنية والاتفاقيات والدراسات الخاصة بأعمال استكشاف وإنتاج واستثمار الثروة النفطية والمعدنية وخامات المحاجر .

جراء الدراسات والبحوث العملية والفنية التخصصية في مجالات الصناعة النفطية وتقنياتها وكذا الاتجاهات العالمية والإقليمية للاقتصاديات المتعلقة بها والإفادة منها بتطوير إدارة نشاط الوزارة والوحدات التابعة لها .

تطوير الخدمات والدراسات والأبحاث والمعلومات الفنية لتنمية مواردها والوحدات التابعة لها ولأغراض الترويج لأنشطتها الاستثمارية .

وضع الخطط والبرامج التنفيذية لإحلال الكوادر اليمنية في وظائف الإدارة والإشراف والوظائف التخصصية والفنية والإدارية طبقاً للاتفاقيات والعقود النافذة والسياسات المقرة بهذا الشأن .

وضع وتنفيذ برامج تدريب وتأهيل موجهة لإعداد الاختصاصيين في الوظائف والمهن الرئيسية في مجالات النفط والغاز والمعادن .

إنشاء المعاهد والمراكز ووحدات التدريب والتأهيل لتنمية المهارات الإدارية والفنية والمهنية للعاملين

قطاع النفط والغاز المعادن .

اقتراح نظم خاصة ببعض المهن في العمليات الصناعية المتعلقة بالنفط والغاز والمعادن يراعى فيها طبيعة ومخاطر هذه العمليات وغيرها من العوامل المتعلقة بيئنة العمل .

تطبيق أنظمة الرعاية الاجتماعية والصحية ونظم السلامة المهنية الخاصة بالعاملين في مجالات أنشطة الوزارة المختلفة .

تبادل المعلومات المتعلقة بمهام الوزارة مع الوزارات والجهات الأخرى .

تنمية العلاقة مع لهيئات والمنظمات الدولية والمعاهد المتخصصة في مجال نشاطها .

القيام بأية مهام أو اختصاصات أخرى تقتضيها طبيعة وظيفتها أو ينص عليها في القوانين والأنظمة والقرارات النافذة.